

المجلس (771) | شرح سنن النسائي | الشيخ عبد المحسن العباد البدر | #الشيخ_عبدالمحسن_العباد

عبدالمحسن البدر

قال الامام النسائي رحمه الله كتاب الاسماء باب العمل في اكتفاح الصلاة. وقال اخبرنا عمرو بن منصور قال حدثنا علي بن عياش. قال حدثنا شعيب عن الزهري قال اخبرني سالم ها قال واخبرني احمد ابن محمد ابن المغيرة قال حدثنا عثمان هو ابن سعيد عن شعيب عن - 00:00:00

وهو الزهري قال اخبرني سالم ابن عبد الله ابن عمر عن ابن عمر رضي الله عنهما انه قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا افتتح التكبير في الصلاة رفع يديه - 00:00:25

رفع يديه حين يكبر حتى يجعلهما حذو منكبيه واذا كبر للركوع فعل مثل ذلك. ثم اذا قال سمع الله لمن حمده فعل مثل ذلك وقال ربنا ولك الحمد ولا يفعل ذلك حين يسجد ولا حين يرفع رأسه من السجود - 00:00:40

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله نبينا محمد وعلى اله واصحابه اجمعين. اما بعد - 00:01:02

يقول النسائي رحمه الله في كتاب الافتتاح المراد بالافتتاح هو الافعال والاقوال التي تحصل عند بداية الصلاة سواء كان ذلك في عند الدخول فيها او ما يكون في اوائلها هذا هو المراد بالافتتاح - 00:01:17

ثم عاقبه بالترجمة وهي باب آ باب العمل بذكر الله باب العمل في افتتاح الصلاة يعني الذي يعمله حين يفتتح الصلاة. افتتاح الصلاة يكون بالتكبير. تكبيرة الاحرام - 00:01:40

ويقال لها تكبيرة الاحرام لان الانسان اذا حصلت منه تكبيرة الاحرام يكون دخل في الصلاة ويمتنع عما كان حالاً له قبل ان يدخل فيها ان الاكل والشرب والكلام والالتفات وغير ذلك من الاعمال التي يعملها الانسان قبل ان يدخل في الصلاة - 00:01:58

لان الصلاة بدايتها التكبير تكبيرة الاحرام هذا هو الابتداء يكون بها وعند حصولها آ يحرم عليه بعدها ما كان حالاً عليه قبلها. مثل الاحرام في مثل الاحرام او هية الاحرام - 00:02:24

في الحج اذا دخل الانسان في الاحرام في الحج حرم عليه بذلك الاحرام ما كان حالاً عليه قبل ذلك. وهنا اذا اتى بتكبيرة الاحرام وبدأ بالصلاة مفتتحاً صلاته بهذا التكبير الذي هو تكبيرة الاحرام حرم عليه ما كان حالاً له قبل ذلك - 00:02:45

ويعرفون الصلاة اه بان يقولوا هي اقوال وافعال مبتدأة بالتكبير مكثفة بالتثليل اقوال وافعال تعريف الصلاة شرعاً اقوال وافعال مبتدأة بالتكبير ومكتتمة بالتسليم هذه هي الصلاة. اقوال وافعال اقوال وافعال مخصوصة مبتدأة بالتكبير. لتكبيرة الاحرام مختتمة

بالتسليم. وجاء في الحديث تحريمها التكبير وتحليلها تسليم - 00:03:13

تحريمها التكبير وتحليلها التسليم يعني اذا سلم الانسان حل له بعد التسليم ما كان حراماً عليه قبل ان يدخل في الصلاة. ما كان حراماً عليه قبل ان يفقد الصلاة تحريم والتسليم تحريم - 00:03:48

تكبير تحريم لما كان حالاً قبل ذلك والتسليم تحليل لما كان ممنوعاً منه في الصلاة. وبسبب الصلاة آ اورد اورد النسائي رحمه الله حديث ابن عمر ان النبي عليه الصلاة والسلام كان اذا افتتح التكبيرة في الصلاة - 00:04:07

يعني انه اتى بالتكبير الذي هو مفتاح الصلاة. او ابتداء الصلاة. يعني يكبر يرفعه حين يكبر. لهذا الافتتاح كبر عند هذا الافتتاح

يرفع يديه عند تكبيرة الاحرام وكذلك عند الركوع - [00:04:31](#)

عند تكبير الركوع وعند التكبير للرفع منه هكذا جاء في حديث ابن عمر رضي الله تعالى عنهما من ان رفع اليدين عند التكبير يكون في ثلاثة مواضع عند تكبيرة الاحرام وعند الركوع وعند الرفع منه - [00:04:51](#)

وجاء في حديث ابي سعيد الخدري الموضع الرابع وهو القيام من التشهد الاول من القيام من التشهد الاول في الصلاة التي لها تشهدان المغربي الظهر والعصر والعشاء وحديث ابن عمر رضي الله تعالى عنهما آ آ آ شتمل - [00:05:13](#)

على ثلاثة مواضع عند تكبيرة الاحرام وعند الركوع وعند الرفع منه عن سالم ابن عبد الله ابن عمر عن ابن عمر رضي الله عنهما انه قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اقتدى التكبير في - [00:05:40](#)

والصلاة رفع يديه حين يكبر حتى يجعلهما حزوا منكبيه واذا كان يكبر حتى يجعلهم احدهم الكبير حذو منكبيه يعني يرفع يديه حتى تحابي حتى تحاذيان حتى واذا كبر للركوع فعل مثل ذلك. ثم اذا قال سمع الله لمن حمده فعل مثل ذلك - [00:06:04](#)

واذا كبر الركوع قال مثل ذلك يعني رفع يديه حذو من جيبه. واذا قال سمع الله لمن حمده قام من الركوع فعل مثل ذلك. يعني رفع يديه حذو من جيبه - [00:06:32](#)

ايوه قال وقال ربنا ولك الحمد ولا يفعل ذلك حين يسجد ولا حين يرفع رأسه من السجود. يقول اه انه اذا قال سمع الله لمن حمد عند الرفع من الركوع فانه يرفع يديه ويقول بعد ذلك ربنا ولك الحمد. يجمع بين التسميع والتحميد. لان التسميع الذي - [00:06:42](#)

سمع الله لمن حمده حمد وتكبير وتحميد الذي هو ربنا ولك الحمد ولا يفعل ذلك عند السجود ولا عند الرفع منه. يعني الذي هو رفع اليدين الذي هو رفع اليدين حذو المنكبين يفعل في هذه الثلاثة مواضع - [00:07:03](#)

اخبرنا عنه ابن منصور اخبرنا عمرو ابن منصور هو النسائي عمرو بن منصور النسائي وهو ثقة ثابت خرج له النسائي وحده وهو ومن بلد النسائي وهو ممن فرج عنه ممن انفرد عنه من اصحاب الكتب الستة. لانه لن يروي له الا النسائي. وهو ثقة ثبت - [00:07:22](#)

حدثنا علي بن عياش حدثنا علي بن عياش وهو ثقة خرج له البخاري واصحابه الاربعة علي بن عياش خرج له البخاري واصحاب السنن الاربعة حدثنا شعيب عندنا شعيب وهو ابن ابي حمزة - [00:07:51](#)

الحمصي وهو ثقة عابد اه قيل انه من اثبت الناس في الزهري وحديثه اخرجه اصحاب الكتب الستة عن الزهري وهو محمد ابن مسلم ابن عبيد الله ابن عبد الله ابن شهاب - [00:08:11](#)

ينتهي نسبه الى زهرة وابن كلاب وهو آ امام جليل ومحدث فقيه ومصدر من رواية حديث رسول الله عليه الصلاة والسلام وهم من صغار التابعين الذين ادركوا صغار الصحابة وروا عنهم مثل انس ابن مالك - [00:08:29](#)

رضي الله تعالى عنه وحديثه اخرجه اصحاب الكتب الستة. وهو الذي كلفه الخليفة عمر بن عبد العزيز رحمة الله عليه. بجمع السنة وقال فيه السيوطي في الالفية اول جامع الحديث والاثار - [00:08:48](#)

ابن شهاب امر له عمر. اول جامع الحديث والاثار ابن شهاب امر له عمر يعني اول من قام بجمعهم تكليفه من السلطان اما الكتابة يكون بعض آ المحدثين والعلماء يكتب فان الصحابة فيهم من كان يكتب الحديث والتابعون - [00:09:05](#)

كذلك فيهم من كان يطلب الحديث لنفسه لكن كونه يتم كونه يتم بتكليف من السلطان هذا حصل في زمن عمر ابن بن عبد العزيز على رأس المئة الاولى والذي كلف بهذه المهمة هو ابن شهاب الزهري رحمة الله - [00:09:29](#)

عليه عن فلان اخبرني ذلك؟ عن سالم وسالم هو ابن عبد الله ابن عمر ابن الخطاب سالم ابن عبد الله ابن عمر ابن الخطاب وهو فرقة خرج حديثه واصحاب الكتب الستة وهو احد الفقهاء السبعة - [00:09:49](#)

على احد الاقوال في السابع منهم لان الفقهاء المدينة السبعة ستة منهم متفق على عدهم بالفقهاء السبعة والسابع فيه ثلاث اقوال احد هذه الاقوال انه سالم ابن عبد الله ابن عمر الذي هو آ هذا الراوي في هذا الاسناد - [00:10:07](#)

قالوا اخبرني احمد بن محمد بن المغيرة ثم حول الاثنان فقال حاء واخبرنا واخبرني واخبرني احمد ابن محمد المغيرة اخبرني احمد ابن محمد ابن المغيرة هذه تدل على التحويل والتحول من اسناد الى اثنان - [00:10:29](#)

تحول من اثنان الى اثنان ويؤتى بها حاء مفردة ثم يؤتى باسناد جديد بعدها ثم يتلاقى هذا الاسناد الجديد بعدها مع ذلك الاسناد الذي تقدم قبلها فيحصل فلاقيهما عند مكان معين - [00:10:51](#)

فتستعمل هذه الحياء الدالة على التحويل آ البخاري يستعملها قليلا ومسلم يستعملها كثيرا والنسائي يستعملها قليلا وسبب في قول البخاري والنسائي يستعملانها قليلا انهم يأتیان بالاحاديث على الابواب وتراجم مختلفة - [00:11:11](#)

ويحصل فتواه الحديث للاستدلال به على موضوعات متعددة. فهم لهذا لا يحتاجون كثيرا الى التحويل. لان الحديث يريدون في عدة مواضع مستدلين به في موضع على مسألة معينة ويكون ذلك باسناد. ثم يأتون به في موضع اخر للاستدلال به على نكته معينة ويكون ذلك باسمه - [00:11:41](#)

واحيانا يعني يتفق الاسنادان الموضع الاول والثاني ولهذا لا يحتاجان الى تحويل والذي اكثر من تحويل هو الامام مسلم وسبب ذلك انه يجمع الاحاديث في موضوع واحد في مكان واحد - [00:12:10](#)

فيحتاج الى ان يتحول الانسان الى اثناس لانه يجمعها في مكان واحد ما هو يفرقها على الابواب كما يفعل البخاري والنسائي وانما يأتي بالاحاديث المتعلقة بموضوع في مكان واحد ثم لا يأتي بها الا انه حصل منه تكرار - [00:12:32](#)

في مواضع معينة تبلغ مئة وسبعة وثلاثين موضعا وقد حصرها الشيخ محمد فؤاد عبد الباقي لزهرة الذي عمله لصحيح مسلم. الطبعة التي خدمها عبد الباقي. في اربعة مجلدات. والمجلد الخامس في هارس. كان من جملة - [00:12:52](#)

في هذه الفهارس ذكر الاحاديث التي تكررت في اسهل من موضع على خلاف عادة مسلم وبلغت جملتها مئة وسبعة وثلاثين حديثا جاءت في اكثر من موضع والا فان الغالب عليه انه يعني يأتي بالاحاديث في مكان واحد ولا يكرر الاحاديث - [00:13:10](#)

في ذلك يحتاج الى تحويل كثيرا يحتاج الى التحويل كثيرا لانه ما عمل مثل ما عمل البخاري في التراجم والابواب المختلفة التي يحتاج الى ان يلبي الحديث في ابواب متعددة ليستدل برواية من روايات الحديث باسناد من اسانيد - [00:13:32](#)

على موضع او على موضوع من المواضع يذكره في موضع معين فهذا هو المراد بالتحويل النسائي مقل منه والبخاري مقل منه والسبب هو ما ذكرت مكثر منه والسبب هو ما ذكرت - [00:13:58](#)

احمد ابن آ احمد ابن محمد ابن المغيرة هو الحنفي وهو صدوق خرج له النسائي وحده صدوق خرج له النسائي وحده قال حدثنا عثمان هو ابن سعيد. قال حدثنا عثمان هو ابن سعيد. وهو - [00:14:20](#)

شعيب؟ ايه. وهو الحمصي وهو حمصي ايضا وهو آ وهو ثقة ظهر ابو داود نعم خرج حديثه ابو داود والترمذي والنسائي خرج حديثه ابو داود ابو داود والنسائي وابن مالك ابو داود والنسائي وابن ماجة - [00:14:40](#)

ابو داود والنسائي وابن ماجة. وكلمة هو ابن سعيد هذه الذي قالها دون من دون احمد المغيرة الذي هو التلميذ لان احمد المغيرة لا يحتاج الى ان يقول هو من بعيد بل ينسب - [00:15:02](#)

له كما يريد لكن لما كان احمد ابن المغيرة احمد ابن محمد ابن المغيرة اقتصر على عثمان ولن ينسبه الذي جاء بعده ان النسائي واما من دون النسائي اضاف كلمة هو ابن فلان - [00:15:18](#)

ليعينه وليبين من هو هذا المهمل. فقال هو ابن سعيد لا آ قائلها من دون تلميذ عثمان هذا اما النساء يوم دون النسائي ايوه عن شعيب نعم عن شعيب وهو ابن ابي حمزة - [00:15:37](#)

صعيب بن ابي حمزة الراوي في الاسناد المتقدم وهو حمصي ثقة عابد خرج حديثه واصحاب الكتب الستة انا جريت عن محمد عن محمد وهو الزهري عن محمد يعني الذي الاسناد الثاني فيه ان شعيب - [00:15:59](#)

قال عن محمد وما نسبه لكن من دون شعيب نسبه فقال هو الزهري. واما الاسناد الاول فشعيب يقول الزهري الاسناد الاول يقول شعيب عن الزهري وهنا يقول عن محمد ثم من دون شعيب نسبه فقال هو الزهري - [00:16:18](#)

هو الزهري قال اخبرني سالم ابن عبد الله قال اخبرني سالم يعني الاسناد ان الاسنادان آ حصل تلاقيهما في شعيب حصل تلاقيهما في شعيب النادي الاول امر بالمنصور علي ابن عليان والثاني احمد ابن لا اقرأ الاسلام الاول؟ اخبرنا عمرو بن منصور قال حدثنا علي ابن

عياش قال حدث - 00:16:40

قال شعيب عن قال اخبرني الثالث ايوه قال واخبرني احمد ابن محمد ابن المغيرة قال حدثنا عثمان وابن البعيد عن شعيب عن عن محمد. وهو الزهري قال اخبرني سالم ابن عبد الله ابن عمر عن ابن عمر. ومن هنا يعني - 00:17:10

التحويل جعله بعد حاله. مع ان التلاقي كان قبل ذلك التلاقي كان قبل الثالث يعني عند شعيب التلاقي عند شعيب فما ادري ايش وجه آآ مد الاسناد الاول الى الى سالم - 00:17:30

ثم بعد ذلك يأتي الاسناد الثاني مع ان التلاقي يكون قبل سالم وقبل الزهري وانما هو عند شعيب الذي هو الراوي عن الزهري مرة ثانية قال اخبر شعيب ايش؟ عن شعيب الثاني - 00:17:54

الزعين محمد وهو الزهري قال اخبرني سالم ابن عبد الله ابن عمر عن ابن عمر. الاول الاول عن شعيب قال عن الزهري قال اقبلي ساجد. ايوه. ولم ينطقه. طيب الثاني. الثاني شعيب عن محمد - 00:18:20

وهو الزهري قال اخبرني سالم ابن عبد الله ابن عمر. الذي هو الفرق بين الاسنادين ان الاسناد الاول فيه ذكر الزهري. يعني وعيب عبر عن الزهري بقوله الزهري. واما الاسناد الثاني الذي لاحمد ابن مغيرة فشعيب عبر عنه - 00:18:41

محمد عبر عن الزهري بمحمد ثم ايضا آآ في الاسناد الاول آآ ما نسب فعلا الذي هو ابن عبد الله ابن عمر وفي الاسناد الثاني نسب سالم وقيل سالم بن عبد الله بن عمر بن الخطاب. فلعل هذا هو السبب الذي جعله - 00:19:01

يعني آآ يجعل الاسناد الاول يمتد الى سالم مع ان تلاقي بين الاسنادين الاول والثاني انما هو عند شعيب ابن ابي حمزة الحمصي اللي بعده سالم عن سالم عن عبد الله بن عمر قال اخبرني سالم ابن عبد الله ابن عمر عن ابن عمر ابن عمر رضي الله تعالى عنه - 00:19:23

هو اه احد العباد لله الاربعة من الصحابة واحد السبعة الكثيرين من حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم هو حديثه عند اصحاب الكتب الستة رضي الله تعالى عنه وارضاه - 00:19:49

قال باب رفع اليدين قبل التكبير وقال اخبرنا سويد بن النصر قال اخبرنا عبد الله بن المبارك عن يونس عن الزهري قال اخبرني سالم عن ابن عمر رضي الله عنهما انه قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا قام الى الصلاة رفع يديه - 00:20:03

حتى تكونا حذو منكبيه ثم يكبر. قال وكان يفعل ذلك حين يكبر للركوع ويفعل حين يرفع رأسه من الركوع ويقول سمع الله لمن حمده ولا يفعل ذلك في السجود يلتزم التكبير وهي رفع اليدين آآ قبل التكبير. قبل التكبير. رفع اليدين قبل التكبير - 00:20:23

عندما يدخل في الصلاة وعندما يريد ان يكبر فانه يرفع يديه ثم يكبر. وهذا يستنبطه من قوله ثم يكبر في نفس في نفس المكان. ورفع يديه او كان يرفع يديه؟ لا لا. هل رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا قال - 00:20:53

قام الى الصلاة رفع يديه حتى تكون حذو منزله ثم اذا قام للصلاة رفع يديه حتى تكون احد منكبيه ثم يكبر فكلما ثم متكبر هذا يدل على ان الرفع يحصل قبل التكبير - 00:21:13

يعني مو معناه انها يكبر ثم يرفع وانما يرفع ثم يكبر يرفع يديه اولاً ثم يحصل منه التكبير ثم يحصل منه التكبير وليس معنى ذلك انه يرفع يديه ثم ينزلها ويكبر بعد ذلك ولكنه يرفع يديه ويوجد التكبير. وهو يكبر ثم يرفع يديه - 00:21:27

الحديث مثل الذي قبله الا انه اوردته من اجل آآ ما ترجم له وهو ان الرفع يكون قبل التكبير وذلك بالتعبير وذلك وجه التعبير من ثم يعني كونه يقول ثم يكبر يعني بعد ما يرفع يديه احد مكبيه ثم يكبر - 00:21:51

اخبرنا سويد بالنصر وهو المروزي هو ثقة خرج حديثه الترمذي والنسائي عن عبد الله ابن المبارك وهو ثقة ثبت جواز مجاهد عابد قال عنه الحافظ ابن حجر بعد ان عجز جملة من صفاته بالتقريب جمعت فيه صفاء الخير - 00:22:18

جمعت فيه خصال الخير. وحديثه اخرجه اصحاب الكتب الستة وسويد بالنصر هو رواية عبد الله المبارك ولهذا كل ما مر بنا في الاسانيد عن سويد كله من رواية عن عبد الله المبارك. ما مر بنا حتى الان اسناد في سويد - 00:22:40

وهو يروي عن غير عبد الله المبارك فهو راويته الذي يروي عنه وهو مروجي وشيخه عبد الله مروزي مرويان يذهب الى مروي علي

يونس ان يورثه ابن يزيد الaily يونس ابن يزيد العلي هو ثقة خرج حديثه واصحابه الكتب الستة. عن عن الزهري وقد مر ذكره قريبا.
عن سالم عن ابن عمر عن سالم عن ابن عمر - [00:23:00](#)
وقد مر ذكرهما قال رفع اليدين حذو المنكبين وقال اخبرنا قسيبة عن مالك عن ابن شهاب عن سالم عن عبدالله بن عمر رضي الله
عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان اذا افتتح الصلاة رفع يديه حذو منكبيه. واذا ركع واذا - [00:23:27](#)
رفع رأسه من الركوع رفعهما كذلك. وقال سمع الله لمن حمده ربنا ولك الحمد. وكان لا يفعل ذلك في السجود ثم اورد النسائي آ
ترجمة وهي رفع اليدين حذو المنكبين. رفع اليدين حذو المنكبين. وورد حديث ابن عمر منطلق - [00:23:49](#)
هو نفس الحديث المتقدم الا انه اورده هنا من اجل الاستدلال على الترجمة. وقبل ذلك اورده من اجل الاستدلال على العمل عند عند
افتتاح الصلاة ثم بعد ذلك من رفع اليدين يكون قبل التكبير ثم هنا اورده من اجل الاستدلال - [00:24:10](#)
على ان الرفع يكون حذو منكبيه عند رفع اليدين حذو المنكبين وهو متقدم الروايات السابقة الا انه اورده هنا من اجل الاستدلال
على هذه النقطة وعلى هذه المسألة بالذات وهي ان - [00:24:39](#)
عند التكبير للاحرام وعند التكبير للركوع وعند التكبير وعند قول سمع الله لمن حمده عند الرفع من الركوع يكون حذو المنكبين يقول
ان شيخ اخبرنا قتيبة قتيبة هو ابن سعيد ابن جميل ابن طريف البغلاني - [00:24:56](#)
وهو ثقة ثابت خرج حديثه واصحاب الكتب الستة عن والده عن مالك وهو ابن انس امام دار الهجرة المحدث الفقيه الامام المشهور
احد اصحاب المذاهب الاربعة مذاهب في اهل السنة التي - [00:25:20](#)
حصل هذه المناهج اتباع عمروا بجمعها وتنظيمها وترتيبها والتأليف فيها. وهو والامام مالك رحمة الله عليه حديثه عند اصحاب الكتب
الستة. عن ابن الشهاب عن سالم عن ابن عمر. عن ابن شهاب الذي هو الزهري عن سالم عن ابن - [00:25:40](#)
ابن عمر وقد مر ذكر الثلاثة في الاسانيد السابقة قال رفع اليدين حيال الاذنين. وقال اخبرنا قتيبة. قال حدثنا ابو الاحوط عن عن ابي
اسحاق عن عبد الجبار ابن بنوائل عن ابيه عن ابيه رضي الله عنه قال صليت خلف رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما افتتح -
[00:26:02](#)
ولا تكبر ورفع يديه حتى حازتا اذنيه ثم ثم يقرأ بفاتحة الكتاب فلما فرغ منها قال امين يرفع بها صوته ثم ورد النسائي هل يلتزم وهي
رفع اليدين حيال الاذنين السابقة حيال المنكبين وهنا حيال الاذنين واورد - [00:26:28](#)
في حديث وائل ابن حجر الحضرمي رضي الله تعالى عنه انه صلى خلف رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان يرفع يديه في آ آ اه
حتى تكون حين يكبر حيال اذنيه حين يكبر يرفع يديه حين يكبر - [00:26:51](#)
حتى تكون حيال اذنيه. وهذا هو المقصود من اراد الترجمة قالوا اذا اراد ان يركع واذا رفع رأسه من الركوع واذا اراد ان يركع ان
يكبر وجعل يديه حيال اذنيه وكذلك ايضا عندما يرفع - [00:27:14](#)
ورأسه من الركوع نعم؟ اعيد مرة ثانية ايوه عن وائل ابن حجر رضي الله عنه قال صليت خلف رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما
افتتحت الصلاة كبر ورفع يديه حتى حازتا اذنيه - [00:27:34](#)
ثم يقرأ بفاتحة الكتاب فلما فرغ منها قال امين يرفع بها صوته. ليس فيه او في هذه الرواية ذكر آ رفع اليدين في غير الموضع الاول
الذي هو عند تكبير عند تكبير الاحرام. والمقصود منه انه يرفعهما حيال - [00:27:52](#)
وقد جاء الرفع الى الاذنين والرفع بين المنكبين وكل منهما جاءت به سنة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فيفعل هذا ويفعل هذا
كل هذا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم رفعهما الى الاذنين ورفعهما الى المنكبين - [00:28:12](#)
ثم يقرأ الفاتحة فاذا قال ولا الظالين قال امين قال امين وهذا فيه ان الامام يؤمن ان الامام يؤمن عندما يقرأ الفاتحة. نعم يرفعه بها
فوق. يقولوا امين ويرفع بها - [00:28:36](#)
صوته فيدل على انه يقول امين ويدل على انه ايضا يرفع بها الصوت اخبرنا قتيبة قتيبة هو ابن سعيد وقد مر ذكره في الاسناد الذي
قبل هذا. حدثنا ابو الاخوة حدثنا ابو الاحوص وهو سلمان - [00:28:58](#)

ابن سليم الحنفي سلام ابن سليم الحنفي وهو ثقة المسلم خرج حديثه واصحاب الكتب الستة. وآ ابو الاحوص الذي هو سلام ابن سليم توفي سنة مئة وتسعة وسبعين وقتيبة توفيت سنة مئتين واربعين. يعني بين وفاتيهما احدى وستون سنة. احدى وستون سنة - [00:29:17](#)

وعصيبة عمره تسعون سنة. كانت ولادته سنة خمسين. وهنا يأتي طول الاثنين او آ علو الاثنان وكون كون الانسان يعني آ يكون معمرا ثم يروي عن شهر توفي في آ توفي ويعيش بعده مدة طويلة - [00:29:44](#)

ثم ويروي عنه مثل ما حصل لقتيبة آ طبقة من السابعة من السابعة من السابعة وقتيبة من العاشرة يعني فتجد يعني من في العاشرة يروي عنهم في ذلك بسبب ان يكون مثلاً هذا عمر وانه عاش يعني بعده وليس الذي في العاشرة يروي عن التاسعة فقط - [00:30:12](#) فقط يروي عن من هو في السابعة. ومن هنا تتداخل الطبقات بسبب يعني كون الإنسان يعمر ويعني يعيش بعد من شيخه بعد موت شيخه الذي روى عنه مثل هذا لان احدى وستون سنة عاشها قتيبة بعد وفاته - [00:30:48](#)

بعد وفاة ابو الاحوج احدى وستون سنة. ومثل اه سفيان ابن عيينة يروي عن الزهري والزهري توتي منه اربعة وعشرين وهذا توفي فوق مئة وتسعين الذي هو سفيان العين هو مئة وتسعين - [00:31:11](#)

يعني مسافة طويلة بين الترمذي والشيخ لانه عمر عمر بعد وفاة شيخه ومن هنا ايضا يأتي الاحاديث الاسانيد العالية مثل الثلاثيات عند البخاري ثلاثيات يعني كون الثلاثة بينه وبين صحابي وتابع وتابع يعني بهذه الطريقة. يعني كل واحد عمر ثم روى عنه - [00:31:26](#)

ثم عمر ذلك التلميذ الذي روى عنه في اخر حياته روى عنه في اخر حياته ثم عمر وعاش بعده مدة طويلة وهكذا فيكون الاسناد نازلاً عالياً مع ان الاسانيد عند البخاري احياناً تصل الى ثمانية ثمانية اشخاص يعني بينه وبين البخاري - [00:31:54](#)

طيب بينه وبين الرسول صلى الله عليه وسلم فشبهوها يعني هذا التفاوت او كون الانسان يدرك شيخاً في اخر حياته وهذا التلميذ في اول حياته ثم يعيش يا اللي كالتنميل وتطول حياته يروي عنه - [00:32:17](#) آ تلميذ له في اول عمره وهذا في اخر عمره فيأتي عند ذلك اه العلو في الاسانيد وقلة الرواد بين المحدث وبين رسول الله صلى الله عليه نعم. عن ابي اسحاق - [00:32:38](#)

عن ابي اسحاق هو السبيعي واسحاق وعمر بن عبد الله الهمداني السبيعي وهو ثقة خرج حديثه اصحاب الكتب الستة. من عبد الجبار ابن وائل؟ عن عبد الجبار صار ابن وائل ابن حجر - [00:32:57](#)

وهو ثقة خرج حديثه مسلم واصحابه الاربعة قال عنه الحافظ ابن حجر لكنه ارسل عن ابيه يعني انه لم يسمع من ابيه. وروايته عنه مبتلى. لانه لم يسمع منه. والحديث من روايته عن ابيه. ولكن اه - [00:33:12](#)

يعني اه له جواهر يدل على ما دل عليه هذا الحديث الذي هو اه كونه اه الامام يقول امين وكذلك يقرأ وانه يرفع يديه حيل اذنيه وابوه وائل ابن حجر - [00:33:32](#)

الحضرمي صحابي اخرج حديث مسلم واصحاب السنن الاربعة ايضا نعم والبخاري بجوز القراءة اللي هو وائل؟ نعم. نعم. البخاري يجوز القراءة ومسلم واصحاب السنن الاربعة اما ابنه ومسلم واصحابه الاربعة - [00:33:53](#)

قال اخبرنا محمد بن عبد الأعلى قال حدثنا خالد قال حدثنا شعبة عن قتادة قال سمعت نصر بن عاصم عن مالك بن الحويرث رضي الله عنه وقال من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان اذا صلى - [00:34:17](#)

رفع يديه حين يكبر حيال اذنيه. واذا اراد ان يركع واذا رفع رأسه من الركوع. ثم اورد حديث اه مالك بن حويل وهو يشتمل على رفع اليدين حيال الاذنين في ثلاثة مواضع - [00:34:37](#)

عند تكبيرة الاحرام وعند الركوع وعند الرفع من الركوع يرفع يديه حيال اذنيه. وهو دال على ما دل عليه حديث وائل ابن حجر.

حيث رفع اليدين عند التكبير الاذنين تكبيرة تكبيرة الاحرام حيال الاذنين - [00:34:56](#)

اه اورد النسائي حديث مالك بن حويرث رضي الله تعالى عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا كبر قال اذا صلى رفع يديه

حين يكبر قيالا كان اذا صلى رفع يديه حين يكبر حيل اذنيه. واذا اراد ان يركع واذا رفع رأسه - [00:35:17](#)

واذا اراد ان يركع يعني فعل مثل ذلك واذا رفع رأسه من الركوع يعني فعل مثل ذلك يعني يرفع يديه حيل اذنيه وقد عرفنا ان السنة ثبتت في هذا وفي هذا فالانسان له ان يرفع احيانا منكبيه وله ان يرفع فيها لاذنيه وله ان يفعل احيانا - [00:35:37](#)

واحيانا هكذا كل هذا صحيح ثابت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم واما الاسناد فيقول محمد ابن الاعلى اخبرنا محمد ابن الاعلى وهو صنعاني البصري وهو ثقة خرج حديثه مسلم - [00:35:57](#)

ابو داود في كتاب القدر والترمذي والنسائي وفي المليون نسائي وابن مالك؟ وابن ماجة ام خالد وابن الحارث البصري وهو ثقة خرج حديثه اصحاب الكتب الستة انا مش وقفته يا عم. ان شعبه هو ابن الحجاج - [00:36:14](#)

الواسطي ثم البصري وهو ثقة ثبت وصف بانه امير المؤمنين في الحديث. وهو من اعلى صيغ التعديل وارفح صيغ التعديل وحديثه عند اصحاب الكتب الستة عن قتادة ابن دعامة السدوسي وهو ثقة خرج البصري وحديثه اخرجه اصحاب الكتب الستة - [00:36:32](#)

عن لفظ دعائهم عن نصر ابن عاصم البصري ايضا قال قال سمعت نصر ابن عاصم وهو وهو بصري ايضا وموسيقى خرج الحديث من هنا؟ خرج حديثه البخاري اليعدي نعم المخاري في رفع اليدين. نعم. في جزء رفع اليدين ومسلم. وابو داود النخائي. وابو داود والنسائي. وابن ماجة. وابن ماجة. البخاري في رفع اليدين - [00:36:56](#)

ومسلم وابو داود والنسائي وابن ماجة عن ما لك بن ثوير عن ما لك بن الحويرث وهو صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو ايضا سكن البصرة وحديثه اخرجه اصحاب الكتب الستة. وهذا الاسناد مسلسل للبصريين - [00:37:23](#)

هذا الاسناد مسلسل بالمصريين. فانه فانهم من اهل البصرة. اولهم محمد ابن عبد الاعلى. محمد ابن عبد الله الاعلى بصري وخالد ابن الحارث بصري وشعبة ابن حجاج بصري لانه واسطي ثم بصري - [00:37:46](#)

وقتاد بصري وعاصم وعاصم بن عاصم بصري ثم مالك بن حويرف فهو مسلسل من رواية البصريين قال اخبرنا يعقوب ابن ابراهيم قال حدثنا ابن علي عن ابن ابي عروبة عن قتادة عن نصر بن عاصم عن مالك بن حويد - [00:38:03](#)

رضي الله عنه انه قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم حين دخل في الصلاة رفع يديه وحين ركع وحين فرغ رأسه من الركوع حتى حازتا فروع اذنيه. ثم اورد النسائي حديث آآ آ ما لك بن الحديث من طريق اخرى - [00:38:29](#)

وهو مشتمل على ما اكتملت عليه الطريق الاولى. وهو ان الرسول صلى الله عليه وسلم رفع يديه حيال اذنيه عند التكبير للصلاة للدخول في الصلاة عند افتتاح الصلاة وعند الركوع وعند الرفع من الركوع وهو دال على ما دل دلت عليه الرواية السابقة مما ترجم له المصنف وهو - [00:38:49](#)

هو ان رفع اليدين يكون حذو الاذنين او حيال الاذنين عندما يدخل في الصلاة وعندما يركع وعندما يرفع رأسه من الركوع. قال اخبرنا يعقوب ابن ابراهيم. يعقوبه ابن ابراهيم الدورقي - [00:39:10](#)

يعقوب بن ابراهيم الدورقي. وهو ثقة خرج حديثه اصحاب الكتب الستة. بل هو شيخ لاصحاب الكتب الستة. وهم من صغار شيوخ البخاري الذين آآ وقد توفي قبله باربع سنوات. لان البخاري توفي سنة ستة وخمسين ميتين - [00:39:29](#)

مطلوب من ابراهيم الدورقي توفي اثنتين وخمسين وميتين ومثل يعقوب بن ابراهيم الثورقي في هذا يعني في كونه من شيوخ اصحاب الكتب الستة وتوفيت سنة اثنتين وخمسين وميتين محمد ابن بشار - [00:39:49](#)

محمد المثنى هؤلاء الثلاثة من صغار شيوخ البخاري وقد ماتوا في سنة واحدة قبل وفاة البخاري باربع سنوات اي سنة اثنتين وخمسين وميتين عن ابن علي. عن ابن علي هو اسماعيل ابن ابراهيم المخزم. الاسدي المشهور بابن علي. وهو ثقة ثبت - [00:40:03](#)

خرج حديثه واصحاب الكتب الستة عن ابن ابي عروبة عن ابن ابي عروضة هو سعيد ابن ابي عروبة وهو ثقة خرج حديثه واصحاب الكتب الستة عن قتادة عن ماجد ابن عاصم عن نصر ابن عاصم عن مالك بن حويرث وقد مر ذكرهم بالاسناد الذي قبل هذا. والله تعالى - [00:40:29](#)

اعلم وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله نبينا محمد وعلى اله واصحابه اجمعين - [00:40:52](#)